رابعا: النظام العربي لحماية حقوق الانسان

إن جامعة الدول العربية هي المنظمة الإقليمية التي تجمع في عضويتها كل الدول العربية، لم تتطرق عند انشائها سنة 1945 لمسألة حقوق الانسان في حيثياتها إلا أنها فيما بعد اهتمت بالمسألة وسعت إلى تشكيل نظام عربي لحماية حقوق الانسان.

1-انشاء اللجنة العربية الدائمة لحقوق الانسان

انشأتها جامعة الدول العربية سنة 1968 بدعوة وتشجيع من الأمم المتحدة من أجل العمل على دعم العمل العربي المشترك في مجال حقوق الانسان ويساعدها في مهامها إدارة حقوق الانسان داخل جامعة الدول العربية.

2- اعتماد الاتفاقيات العربية لحقوق الانسان

عملت جامعة الدول العربية على مواكبة التطور الدولي في مجال حماية حقوق الانسان فاعتمدت عدة اتفاقيات واعلانات منها:

-اعلان حقوق المواطن في الدول العربية 1971.

- ميثاق حقوق الطفل العربي 1983.

- الاتفاقية العربية لتنظيم أوضاع اللاجئين في الدول العربية 1994، غير أن هذه الاتفاقيات وغيرها لم يكن لها تأثير كبير نظرا لرفض معظم الدول العربية المصادقة عليها وعدم دخولها حيز النفاذ وحتى التي دخلت حيز النفاذ تميزت بضعفها وعدم فاعلية الحماية المقررة بموجبها إضافة إلى عدم اهتمام الدول العربية الأعضاء بتنفيذها بشكل جدي.

3-الميثاق العربي لحقوق الانسان

يمثل هذا الميثاق أساس النظام العربي لحقوق الانسان وقد تأخر اعتماده كثيرا نظرا لعدم جدية ورغبة الدول العربية في ذلك حيث راودت فكرة انشائه جامعة الدول العربية منذ عقود لكنها لم تنجح في صياغته إلا سنة 1994، وحتى بعد صياغته رفضته كل الدول العربية مما أدى إلى إعادة صياغته من قبل جامعة الدول العربية سنة 2004،

ولم يدخل حيز النفاذ إلا سنة 2008، بحيث يعتبر 16 مارس اليوم العربي لحقوق الانسان.

-نص الميثاق على حماية جميع حقوق الانسان دون تمييز، وأنشأ آلية وحيدة لمراقبة تنفيذه وتتمثل في: لجنة حقوق العربية، ولها في ذلك اختصاص وحيد هو تلقي ودراسة تقارير الدول الأطراف حول التدابير التي اتخذتها لإعمال أحكام الميثاق، أما اختصاص تلقي الشكاوى والتبليغات حول انتهاك حقوق الانسان فلم يخول لها ذلك مما ينم عن ضعف فادح في نظام الرقابة بموجب النظام العربي لحقوق الانسان.

- أما عن الجهاز القضائي وهو المحكمة فلم ينص الميثاق العربي لحقوق الانسان على انشائها إلا أنه تم وضع نظام لمحكمة عربية لحقوق الانسان من طرف جامعة الدول العربية سنة 2014 ولم يدخل النظام حيز النفاذ حتى اليوم نظرا لعدم مصادقة الدول العربية عليه، بالرغم من ضعف اختصاصات المحكمة حسب النظام الخاص بها.